

اليوم: الأحد
التاريخ: ٢٦/٣/١٤٤٦ هـ
الموافق: ٢٩/٩/٢٠٢٤ م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
الآداب
فتوى



(خطأ البنت على أبيها وعدم قبول اعتذارها) فتوى رقم (٥١١٣)

سائل يقول:

امرأة حصلت مشاكل بينها وبين زوجها، فأخذها والدها إلى البيت، ورفض إرجاعها إلى زوجها بحجة أنه حصل منها بعض الكلمات تجاهه دون قصد، واعتذرت منه فلم يقبل اعتذارها، وقام بهجرها ومقاطعتها، فما الحكم؟

الجواب:

ما دام أنها اعترفت بذنبها، واعتذرت لوالدها، فإن شاء الله يرتفع إثمها، ويغفر الله ذنبها، وعليها المحاولة المستمرة في إرضاء والدها، والاعتذار له. ونصح الأب أن يكون رقيقاً بابنته، حريصاً على ما ينفعها، ومزيلاً عنها أسباب الهم والحزن، ساعياً في إصلاح أمورها وشؤونها.

أجاب عنه الشيخ

أبي بكر بن توفيق البعيري